



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اليوم: الأحد
التاريخ: ١٢/٧/١٤٤٦ هـ
الموافق: ١٢/١/٢٠٢٥ م

الطهارة .. فتوى

(المرأة تغسل إذا رأت الجفاف) رقم الفتوى (٥٩٥٧)

سائل يقول:

امرأة من عاداتها أن تطهر بالجفاف ثم بعد يومين يخرج منها الطهر فهل تنتظر للطهر أم
تغتسل بعد الجفاف وتصلي؟

الجواب:

تغتسل بعد الجفاف وتصلي إذا انقطع كل خارج منها كالكدرة والصفرة وادخلت قطنة
بيضاء إلى فرجها ولم تجد أي أثر على القطنة من دم أو كدرة أو صفرة والاحوط لها أن
تغتسل مرة ثانية بعد خروج القصة البيضاء لوجود شبهة وإشكال عند هذه المرأة.

أجاب عنه الشيخ

أبي بكر بن محمد بن الحسين البغدادي

www.mq



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590